

قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 64 الصادر بتاريخ 7 أوت 2012 و المتعلق بالمصادقة على العرض التقني و التعريفي للربط البيني للديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني لسنة 2012

بعد الإطلاع،

على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع-01-دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع-46-دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع-01-دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وخاصة الفصول 28 مكرّر و38 و38 مكرّر منه،

وعلى الأمر عدد 831 لسنة 2001 المؤرخ في 14 أبريل 2001 المتعلق بضبط الشروط العامة للربط البيني وطريقة تحديد التعريفات المنقح بالأمر ع-573-دد لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتمم بالأمر ع-3025-دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع-35-دد الصادر بتاريخ 16 جوان 2009 المتعلق بالمصادقة على توجيهات الربط البيني لمشغلي الشبكات العمومية للاتصالات،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع-20-دد الصادر بتاريخ 19 أبريل 2011 المتعلق بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني للديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني لسنة 2011،
وعلى مراسلة الهيئة الوطنية للاتصالات المؤرخة في 29 ديسمبر 2010،

حول العرض التقني والتعريفي للربط البيني:

حيث وجّهت الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 22 ماي 2012 مراسلة إلى الديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني دعته بمقتضاها لموافقتها بمشروع العرض التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2012 للمصادقة وذلك في أجل اقصاه 08 جوان 2012،

وحيث قدّم الديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني للهيئة الوطنية للاتصالات للمصادقة بتاريخ 29 ماي 2012 مشروع عرضه التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2012،

وحيث اقتصر العرض التقني والتعريفي للربط البيني للديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني على فائض السعة المتوفّر بشبكته بعد استغلال الموارد اللازمة لتلبية لحاجياته الخاصة طبقا لأحكام الفصل 28 مكرر من مجلة الاتصالات،

وحيث أفرزت دراسة العرض تطابق عناصره مع الخصائص التقنية و الاجراءات التنظيمية المعمول بها، و حيث تميز العرض التقني والتعريفي للربط البيني للديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني المقترح للمصادقة لسنة 2012 مقارنة بالعرض المصادق عليه بقرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 20 بتاريخ 19 أبريل 2011 بما يلي:

1. الترفيع بـ 0,58% بالنسبة لتعريفه النفاذ لعرض التموّج المشترك، أي تعريفه تقدر بـ 865 دينار دون اعتبار الاداءات لكلّ موقع،
2. الترفيع بـ 4,76% بالنسبة لتعريفه التأجير السنوي لفضاء التموّج المشترك، أي تعريفه تقدر بـ 1650 دينار دون اعتبار الاداءات للمتر المربع الواحد،
3. الترفيع بـ 4,75% بالنسبة لتعريفه السنوية للصيانة الوقائية لمحلات التموّج المشترك، أي تعريفه تقدر بـ 2140 دينار دون اعتبار الاداءات لكلّ موقع،
4. الترفيع بـ 5% بالنسبة لتعريفه الاستعمال المشترك لحاملات الهوائيات (تعريفه نفاذ تقدر بـ 865 دينار دون اعتبار الاداءات لكلّ حاملة و تعريفه سنوية تقدر بـ 2270 دينار دون اعتبار الاداءات لكلّ هوائي)،
5. المحافظة على نفس التعريفات بالنسبة للوصلات المكرّسة.

وإعتباراً لكل ما سبق وبعد المفاوضات،

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات ما يلي:

الفصل الأول:

المصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني للديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي لسنة 2012 الملحق بهذا القرار و يدخل هذا العرض حيز التنفيذ ابتداء من 01 جانفي 2012 و يبقى ساري المفعول إلى غاية 31 ديسمبر من نفس السنة.

الفصل الثاني:

إلزام الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي بنشر عرضه التقني و التعريفي للربط البيني لسنة 2012 على الموقع الإلكتروني الخاص به في أجل أقصاه 15 يوما من تاريخ إعلامه.

الفصل الثالث:

يتولى رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات تنفيذ هذا القرار وإعلام الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي به، والإذن بنشره على الموقع الإلكتروني للهيئة.

و صدر هذا القرار بمقر الهيئة الوطنية للاتصالات بتونس يوم 07 أوت 2012 برئاسة رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات السيد كمال السعداوي وعضوية السادة:

- حسين الجويني: عضو قار بالهيئة

- حسين الحبوبي: عضو بالهيئة

- فيصل بن هلال: عضو بالهيئة

و السيدة:

- يمينة المثلوثي: عضو بالهيئة

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
كمال السعداوي